

• في سنة ١٤٧٢ هـ الموافق ١٩٥١ م وأحكام القضاء في العراق  
بموجب القانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٥١ م الذي يحدد  
السلطات القضائية في العراق في ضوء أحكام  
القانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٥١ م.

١٥٠٠ هـ الموافق ١٩٨٠ م في ٢٢ من شهر ربيع الثاني  
بموجب القانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٥١ م الذي يحدد  
السلطات القضائية في العراق في ضوء أحكام  
القانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٥١ م.

١٥٠٠ هـ الموافق ١٩٨٠ م في ٢٢ من شهر ربيع الثاني  
بموجب القانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٥١ م الذي يحدد  
السلطات القضائية في العراق في ضوء أحكام  
القانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٥١ م.

١٥٠٠ هـ الموافق ١٩٨٠ م في ٢٢ من شهر ربيع الثاني  
بموجب القانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٥١ م الذي يحدد  
السلطات القضائية في العراق في ضوء أحكام  
القانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٥١ م.

١٥٠٠ هـ الموافق ١٩٨٠ م في ٢٢ من شهر ربيع الثاني  
بموجب القانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٥١ م الذي يحدد  
السلطات القضائية في العراق في ضوء أحكام  
القانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٥١ م.

١٥٠٠ هـ الموافق ١٩٨٠ م في ٢٢ من شهر ربيع الثاني  
بموجب القانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٥١ م الذي يحدد  
السلطات القضائية في العراق في ضوء أحكام  
القانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٥١ م.

رقم القضية: ١٠٠٠/٤٠٠٣  
بموجب القانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٥١ م  
محكمة التمييز العراقية

القانون  
وزارة العدل  
المحكمة العراقية للتمييز



٢٠٠٨/١/٢١  
٢٠٠٨/١/٢١  
٢٠٠٨/١/٢١

٢٠٠٨/١/٢١  
٢٠٠٨/١/٢١

٢٠٠٨/١/٢١  
٢٠٠٨/١/٢١  
٢٠٠٨/١/٢١  
٢٠٠٨/١/٢١

٢٠٠٨/١/٢١  
٢٠٠٨/١/٢١  
٢٠٠٨/١/٢١  
٢٠٠٨/١/٢١

٢٠٠٨/١/٢١  
٢٠٠٨/١/٢١

٢٠٠٨/١/٢١  
٢٠٠٨/١/٢١

٢٠٠٨/١/٢١  
٢٠٠٨/١/٢١

٢٠٠٨/١/٢١  
٢٠٠٨/١/٢١

١٠- في احدى فقرات المرسوم رقم ٢٠١٠/٣٠٠٨ و

في احدى فقرات المرسوم رقم ٢٠١٠/٣٠٠٨ و

في احدى فقرات المرسوم رقم ٢٠١٠/٣٠٠٨ و

في احدى فقرات المرسوم رقم ٢٠١٠/٣٠٠٨ و

في احدى فقرات المرسوم رقم ٢٠١٠/٣٠٠٨ و

في احدى فقرات المرسوم رقم ٢٠١٠/٣٠٠٨ و

١١- في احدى فقرات المرسوم رقم ٢٠١٠/٣٠٠٨ و

في احدى فقرات المرسوم رقم ٢٠١٠/٣٠٠٨ و

١٢- في احدى فقرات المرسوم رقم ٢٠١٠/٣٠٠٨ و

.....

.....

.....

- في احدى فقرات المرسوم رقم ٢٠١٠/٣٠٠٨ و

في احدى فقرات المرسوم رقم ٢٠١٠/٣٠٠٨ و

في احدى فقرات المرسوم رقم ٢٠١٠/٣٠٠٨ و

في احدى فقرات المرسوم رقم ٢٠١٠/٣٠٠٨ و

في احدى فقرات المرسوم رقم ٢٠١٠/٣٠٠٨ و

١٣- في احدى فقرات المرسوم رقم ٢٠١٠/٣٠٠٨ و

في احدى فقرات المرسوم رقم ٢٠١٠/٣٠٠٨ و

في احدى فقرات المرسوم رقم ٢٠١٠/٣٠٠٨ و

في احدى فقرات المرسوم رقم ٢٠١٠/٣٠٠٨ و

في احدى فقرات المرسوم رقم ٢٠١٠/٣٠٠٨ و

في احدى فقرات المرسوم رقم ٢٠١٠/٣٠٠٨ و

١٤- في احدى فقرات المرسوم رقم ٢٠١٠/٣٠٠٨ و

في احدى فقرات المرسوم رقم ٢٠١٠/٣٠٠٨ و

أما فيما يتعلق بالسبب الرابع ومفاده تخطئة محكمة الاستئناف بما توصلت إليه فيما يتعلق ببدل الإجازات بالرغم من أنه لم يعمل المدة القانونية للحصول عليها.

وفي ذلك نجد أن لكل عامل الحق في إجازة سنوية بأجر كامل المدة أربعة عشر يوماً عن كامل كل سنة خدمة إلا إذا تم الاتفاق على أكثر من ذلك... وفقاً لأحكام ٢١/١ من قانون العمل.

أما إذا لم تبلغ مدة الخدمة السنة فيحق للعامل الحصول على إجازة باجر نسبة المدة التي عمل خلالها في السنة وفقاً لأحكام المادة ٢١/ب من ذات القانون.

وحيث أن المميز ضده وبموجب البند الرابع من عقد العمل المنظم بينه وبين المميز يستحق إجازة سنوية مدتها أحد عشر أسبوعاً منها أسبوع واحد بين الفصلين وعشرة أسابيع في الفصل الصيفي، تحدد وفق التقويم الدراسي فيكون من حق المميز ضده الحصول على إجازة بأجر بنسبة المدة التي عمل خلالها في السنة وفقاً لأحكام المادة ٢١/ب من قانون العمل.

وحيث أن محكمة الاستئناف قد ذهبت مذمياً مغايراً وقضت باستحقاق المميز إجازة بأجر عن كامل المدة المشار إليها في العقد فيكون ما ذهبت إليه مخالفاً للأصول ولأحكام المادة ٢١/ب من قانون العمل سالفة الذكر مما يستوجب نقض قرارها الطعين من هذه الجهة.

وعن السبب الخامس ومفاده تخطئة محكمة الاستئناف بالحكم لمميز ضده بمكافأة نهاية الخدمة.

وفي ذلك نجد أن المدعي لم يطالب في دعواه بمكافأة نهاية الخدمة كما أن محكمتي الموضوع لم تتعرفا لهذا النوع من المطالبة فيكون ما جاء بهذا السبب لا أساس له من الواقع ويفتقر للدقة والجدية مما يوجب رده.

وعن السبب السادس ومفاده أن القرار الطعين غير مسبب وغير معلل خلافاً لأحكام المادة ١٨٨ من قانون الأصول المدنية.

في ذلك نجد أن القرار الطعين قد اشتمل على ملخص لوقائع الدعوى ولمنطوق الحكم ولا أسباب الطعن وقد عالج هذه الأسباب بكل وضوح وتفصيل ذلك انه قد تصدى لها سبباً سبباً وعالجها معالجة قانونية وافية بشكل ينطبق مع أحكام المادة ٨٨/٤ من قانون الأصول المدنية مما يقتضي رد هذا السبب.

١٠٠

\_\_\_\_\_

\_\_\_\_\_

\_\_\_\_\_

\_\_\_\_\_

\_\_\_\_\_

\_\_\_\_\_

\_\_\_\_\_

\_\_\_\_\_

\_\_\_\_\_

\_\_\_\_\_